

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الأمر بطلب ليلة القدر ليلة ثلاث و عشرين إذ جائز أن تكون ليلة القدر في بعض
السنين ليلة إحدى و عشرين و في بعض ليلة ثلاث و عشرين